

بحار الأنوار

[245] ونوافلها حتى بلغ قوله: ما افتتاحها ؟ قال: التكبير، قال: ما برهانها ؟ قال: القراءة، قال: ما خشوعها ؟ قال: النظر إلى موضع السجود، قال: ما تحريمها ؟ قال: التكبير قال: ما تحليلها ؟ قال: التسليم، قال: ما جوهرها ؟ قال: التسبيح، قال: ما شعارها ؟ قال: التعقيب، قال: ما تمامها ؟ قال: الصلاة على محمد وآل محمد، قال: ما سبب قبولها ؟ قال: ولايتنا والبراءة من أعدائنا فقال: ما تركت لاحد حجة، ثم نهض يقول: " انا أعلم حيث يجعل رسالته " وتواري (1). بيان: الظاهر أن السائل كان الخضر عليه السلام والبرهان الحجة وكون القراءة برهان الصلاة لكونها حجة لصحتها وقبولها، أو بها نورها وظهورها، أو بها يتميز المؤمن عن المخالف الذي لا يعتقد وجوبها، قال في النهاية: فيه الصدقة برهان: البرهان الحجة والدليل، أي إنها حجة لطالب الاجر من أجل أنها فرض يجازي انا به وعليه، وقيل: هي دليل على صحة إيمان صاحبها لطيب نفسه باخراجها انتهى، وجوهر الشئ حقيقته، والحمل للمبالغة أي التسبيح له مدخل عظيم في تمامية الصلاة كأنه جوهرها قال الفيروز آبادي: الجوهر كل حجر يستخرج منه شئ ينتفع به، ومن الشئ ما وضعت عليه جبلته والجرئ المقدم، وإنما جعل التعقيب شعار الصلاة لشدة ملاسته لها، ومدخليته في كمالها لحفظها من الضياع. 36 - المناقب من كتاب الانوار: أنه عليه السلام كان قائما يصلي حتى وقف ابنه محمد عليه السلام وهو طفل إلى بئر في داره بالمدينة بعيدة القعر، فسقط فيها فنظرت إليه امه فصرخت وأقبلت نحو البئر تضرب بنفسها حذاء البئر، وتستغيث، وتقول: يا ابن رسول الله غرق ولدك محمد، وهو لا ينثنى عن صلاته، وهو يسمع اضطراب ابنه في قعر البئر، فلما طال عليها ذلك قالت: حزنا على ولدها: ما أقصى قلوبكم يا أهل بيت رسول الله ؟ فأقبل على صلاته ولم يخرج عنها إلا عن كمالها وإتمامها، ثم أقبل عليها وجلس على أرجاء البئر ومد يده إلى قعرها وكانت لاتتال إلا برشا طويل، فأخرج ابنه محمدا على يديه يناغي ويضحك لم يبتل به ثوب ولا جسد بالماء، فقال: هاك !

(1) مناقب آل أبي طالب ج 4 ص 130 (*).